Journal Of the Iraqia University (65-2) February (2024)



ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.iasj.net/iasj/issue/2776

العراقية
المجلات الأكاديمية العلمية
IRAQI
Academic Scientific Journals

الاسرة في الاسلام

م.م. عبد الرحمن كريم حسين
ثانوية كلية بغداد

Family in Islam

Abdul Rahman Karim Hussein

doi 10.58564/MABDAA.62.2.2023.551

ملخص البحث

ان الاسلام هو نظام متكامل وعلى جميع المستويات , وقد أولى اهتماما كبيرا للقضايا الاجتماعية وعلى رأسها قضية الأسرة كونها اللبنة الأساسية للمجتمع، وفي هذا البحث نحاول ان نحيط بأهم المسائل المتعلقة بالحفاظ على الاسرة في الاسلام . والمتمثلة بتأسيس الاسرة الصالحة وحقوقها على الدولة والمجتمع , فضلا عن حقوق مكوناتها كحقوق الاباء على الابناء والابناء على الاباء ونحو ذلك . كما ناقشت الجوانب التربوية المتعلقة بذلك, وقد اعتمدت في ذلك على نصوص القرآن الكريم والروايات المشهورة فضلا عن اقوال علماء المسلمين في ذلك.

كلمات مفتاحية (الاسرة- الإسلام)

abstract

Islam is a comprehensive system at all levels, and it has attached great importance to social issues, and at the top of which is the issue of the family, as it is the basic building block of society. In this research, we try to encompass the most important issues related to preserving the family in Islam. This includes establishing a good family and its rights over the state and society, as well as the rights of its components, such as the rights of parents over children and children over parents, and so on. We also discussed the educational aspects related to this, and we relied on the texts of the Qur'an and the famous narrations, as well as the sayings of Muslim scholars in this regard. Keywords (family - Islam)

المقدمة

الأسرة هي اللبنة الاولى في بناء المجتمع الذي يتكون من مجموعة اسر ترتبط بعضها البعض، والمجتمع كله تقاس قوته او ضعفه بقدر تماسك الأسرة او ضعفها داخل المجتمع وترجع قوة الأسرة او ضعفها في المجتمع الاسلامي الى مدى تماسكها بالدين الاسلامي.ويرجع سبب اختياري الموضوع لما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية من اهمية بالغة في الاسرة، واعتنى بها حتى تنشأ نشأة قوية متماسكة اذ يقوم بناء الأسرة في القرآن الكريم على اسس ثابتة ولقد جسدت رسالة الحقوق للامام زين العابدين (عليه السلام) معاني حقوق الأسرة في الاسلام ودراسة الأسرة مهمة في وقتنا الحالي لان تركيز الموضوع على مكانة الأسرة لدى الائمة (عليهم السلام) فالأسرة الصالحة كالتربية الصالحة ان صلحت صلح بنائها وان فسدت فسد بنائها كما ان في الأسرة اشباعاً للنزوع الوجداني الى الامن والسكن والانسان بحكم تصوره الفكري والحضاري وتعدد اهدافه وتعدد وسائله لم يعد يعيش لذاته الحيوانية وحسب، الا انه صار يكافح في بلوغ غايته وسعيه في اداء رسالته في تحقيق الأسرة الطيبة النافعة وحتى تتضح ابعاد البحث فقد قسمته الى مقدمة وتمهيد وفصلين، وفي كل فصل مباحث متفرعة منه وخاتمة وعلى النحو الاتي:-تناولنا في التمهيد:الأسرة لغةً واصطلاحاً، مع التطرق الى الحقوق الطبيعية والفطرية.اما الفصل الاول فكان بعنوان فلسفة حقوق الأسرة في الاسلام، وقد قسم الى مباحث: المبحث الاول الاسس الطبيعية لحقوق الاسرة، اما المبحث الثاني فقد خصصته لتأسيس الأسرة في الاسلام.وبعد ذلك يأتي الفصل الثاني الذي خصصته عن حقوق الأسرة في رسالة الحقوق وشمل ثلاث مباحث، تحدثنا في المبحث الاول عن رسالة الحقوق، سندها، وقيمتها، وكان المبحث الثاني عن الحقوق ومعناها ودلالتها في الاسلام.والمبحث الثالث تضمنت حقوق الأسرة في رسالة الحقوق وشمل ثلاث مطالب، المطلب الاول حق الامام، المطلب الثاني حق الاب، المطلب الثالث حق الاخ، المطلب الرابع حق الولد، اما الخاتمة فقد بينا فيها استنتاجات البحث.

تمهيد الأسرة لغةً واصطلاحاً

الأسرة لغة: اهل الرجل وعشيرته، والاسر الجماعية يربطها امر مشترك (ابن منظور، ١٩٥٦، صفحة ج٤/٢٠) وجاء في لسان العرب لابن منظور (ابن منظور، ١٩٥٦، صفحة ج٤/٢٠) الأسرة الدرع الحصينة، و(الاسرة) بالضم: الدرع الحصينة، قاله شمر وانشد لسعد بن مالك جد ابي طرفة بن العبد: (مرتضى، ١٩٩٠، صفحة ج٢/٤٥)والأسرة الحصداء والبيض المكلل والرماح

الأسرة اصطلاحاً تطبيق الأسرة في الاصطلاح على رابطة الزواج التي يصحبها ذرية، وهي رابطة اجتماعية تتكون من زوج وزوجة، واطفالهما، وتشكل الجدود والاحفاد وبعض الاقارب، على ان يكونوا في معيشة واحدة. (مظاهري، ٢٠٠٣، صفحة ٧)ان الحقوق الطبيعية والفطرية ترجع الى الاستعدادات التي اوجدتها القوة الخالقة في الموجودات، والتي تستثمرها في توجيه هذه الموجودات بهادفية وقصد بنحو التكامل الذي تريده لها، ففي المقابل كل استعداد طبيعي يوجد (حق طبيعي)، ويحسب له سنداً طبيعياً فالانسان يملك حق التعلم، لان الاستعدادات لتحصيل العلم، وبلوغ المراتب العلمية موجودة في بني الانسان، ومفقودة في سائر المخلوقات الاخرى. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٦٦)فان الاستعدادات الطبيعية تختلف، وان القوة الخلاقة قد وضعت كل نوع من انواع الموجودات في مدار خاص بها وحصرت سعادة كل ذلك النوع في حركته ضمت مداره الطبيعي، وهذه القوة لها هدف من وراء هذا العمل، فهي لم تسلك هذه السندات بيد المخلوقات عبثاً، ومن الاستعدادات الطبيعية – للمرأة والرجل– التي اودعها الخالق فيهما، نستطيع ان نفهم ما اذا كان المرأة والرجل يملكان حقوقاً وواجبات متشابهة (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٦٧).تمتع افراد بني الانسان في مجال الحقوق الاجتماعية غير الاسرية، أي في المجتمع الكبير، خارج محيط الاسرة، بوضع متساوي ومتشابه، أي ان لكل منهم حقوقاً اولية طبيعية يتساوي فيها الجميع تماماً، فللجميع حق الاستفادة من مواهبهم الطبيعية، وللجميع حق العمل في ترشيح انفسهم لاي مقام اجتماعي شاءوا، ولكل منهم أي يسل الحصول على ذلك كل طريق مشروع، وللجميع الحق في اظهار استعداداتهم العلمية والعملية. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٦٨)وبالطبع فان نفس هذا التساوي في الحقوق الاولية الطبيعية، سيجرها بالتدرج الى وضع غير متساوي في الحقوق المكتسبة جميعاً يملكون حقاً على درجة واحدة في العمل، والاشتراك في سباق الحياة، ولكن حين يصل الامر الى كيفية انجاز الاعمال والاجتهاد في السباق فان الجميع لا يخرجون من المسابقة بدرجة واحدة من الاجادة والانجاز. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٦٨)ففيهم من هو اكثر استعداداً، وفيهم من هو اعلى واكمل واكثر تفنناً واكثر انتاجاً، وألين من البعض الاخر، وهذا مما يؤدي الى حصولها على حقوق مكتسبة، غير متساوية، واذا اردنا ان نساوي بينهم في الحقوق المكتسبة، كما تساوي في الحقوق الطبيعية الاولية، فلن يوسم تصرفنا هذا بغير الظلم والعدوان اما في الحقوق الطبيعية حيث يخضع افراد الأسرة لقانون طبيعي حقوقي خاص بهم، وهنا توجد فرضيتان:– (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٦٩)

الفرضية الاولى: ان تكون العلاقة بين الزوجين، او بين الاب وابنه، او بين الام وولدها مثل باقي العلاقات الاجتماعية التي تحكم المؤسسات الوطنية والحكومية، فلا تكون هذه العلاقة سبباً في اكتساب حقوق معينة، وانما الخصائص المكتسبة هي التي تحدد الرئيس والمرؤوسين.... المطيع والمطاع.... الذي يكسبه راتباً اكثر من يكسب راتباً اقل، ان تكون للزوجة باعتبارها زوجة، وللزوج باعتباره زوج، وللاب كأب، وللام كأم، وللولد كولد، ميزة خاصة، وانما الخصائص المكتسبة هي التي تحدد مركز كل واحد منهم بالنسبة للاخر، ان فرضية تشابه حقوق الزوجة والزوج في حقوق الأسرة والتي سميت بـ (المساواة في الحقوق) مبنية على اساس هذا الفرض، واستناداً الى هذه الفرضية، فان الزوجة والزوج بما يتمتعان به من استعدادات واحتياجات متشابهة ووثائق حقوقية متشابهة منحتها اياها الطبيعة فيجب ايضاً ان تنظم حقوقها الاسرية على اساس التشابه والمماثلة. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٧٠)

الفرضية الثانية: ان الحقوق الطبيعية الاولية لهؤلاء متباينة فكون الزوج زوجاً يمنحه حقوقاً، وعليه واجبات معينة، والزوجة كزوجة لها حقوق وعليها واجبات اخرى، وهذا لا يصدق على الابوة والامومة والبنوة، وعلى أي حال فان المجتمع الاسري يختلف عن سائر الشركات والتعاونيات الاجتماعية الاخرى، وفرضية عدم تشابة الحقوق الاسرية بين المرأة والرجل التي يقبلها الاسلام مبنية على هذا المبدأ. (المطهري، ١٤٣٠هـ، الصفحات ١٦٩–١٧٠)اصبحت الفوارق بين المرأة والرجل اكثر وضوحاً وتحديداً، وليست غشاً وافتراءً، بل حقائق علمية تجريبية لكن هذه الفوارق لا علاقة لها بكون المرأة او الرجل جنساً افضل والثاني جنساً ادنى او انقص، فان لقانون الخلقة قصداً اخر في ذلك، فهو قد اوجد هذه الفوارق من اجل توثيق العلاقات العائلية بين المرأة والرجل، وتقوية اساس الوحدة بينهما. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٨٣)اوجد هذه الفوارق من اجل ان يوزع المسؤوليات بين المرأة والرجل ويحدد لهما الحقوق والواجبات الاسرية، وان الهدف من ايجاد هذه الفوارق شبيه بالهدف الذي من اجله اوجد الفوارق بين اعضاء الجسد الواحد، فهو حين عين موقع العين والاذن واليد والرجل والعمود الفقري، لم يكن يفضل عضواً على اخر، او يحب عضواً ويكره اخر. (المطهري، ١٤٣٠هـ، الصفحات ١٨٣–١٨٤)

الفصل الاول: فلسفة وحقوق الأسرة في الاسلام

المبحث الاول: الاسس الطبيعية لحقوق الاسرة

للاسلام في مجال الحقوق الاسرية للمرأة والرجل فلسفة خاصة تختلف عما كان سائداً قبل اربعة عشر قرناً وعما هو سائد في العالم الان، ان الاسلام لا يري للمرأة والرجل من جميع المجالات نوعاً واحداً من الحقوق، ولا نوعاً واحداً من الواجبات، ولا نوعاً واحداً من العقوبات. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٢٩)انما يرى قسماً من الحقوق والواجبات والعقوبات انسب للرجل وقسماً اخر انسب للمرأة، وبالنتيجة فقد جعل بعض المجالات وصفاً مشابهاً للمرأة وللرجل وفي مجالات اخرى وضعاً مختلفاً، ان الاسلام لم يمنح للمرأة والرجل حقوقاً من نوع واحد، ولون واحد، لكنه لم يفضل الرجل على المرأة في الحقوق، فلقد راعى مبدأ المساواة في الانسانية بين المرأة والرجل. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٢٩)الاسلام يقر المساواة بين حقوق المرأة والرجل، ولكنه لا يقر تشابه هذه الحقوق، ان كلمات مثل: التساوي، والمساواة، بكونها تتضمن مفهوم عدم التمييز قد حازت على قدسية خاصة، ولها جاذبية معينة فهي تجتذب احترام السامع خاصة اذا اضيف اليها عبارة في الحقوق، واقترنت بها. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٢٩)فالقران ليس مجموعة قوانين فحسب، وان محتويات القران ليست سلسلة مجردة من الانظمة والقوانين الجافة، التي لا معنى لها، وانما في القران تجد القانون كما نجد التاريخ، والموعظة، وتبيان حكمة الخالق والاف المسائل الاخرى. (المطهري، ١٤٣٠هـ، الصفحات ١٣٣-١٣٤)

يذكر القرآن في ايات عديدة بصراحة تامة قوله تعالى انه خلق النساء من جنس الرجال، ومن طينة مشابهة لطينة الرجال، فيذكر عن ادم قوله جل وعلا (**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً**)(سورة النساء : الآية ١) ويعني بالنفس الواحدة نفس ادم (عليه السلام). (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٣٥)ثم حين يتطرق الى وسوسة الشيطان تجده يتحول الى التثنية في الحديث، فيقول: (**فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ**)(سورة الاعراف، الآية ٢٠).أي لادم وحواء، الفرق بين وسوس اليه ووسوس له ان معنى وسوس اليه انه القي الى قلبه المعني بصوت خفي، ومعنى وسوس له انه اوهمه التضحية له في ذلك. (الطبرسي، بلا.ت، صفحة ج٣/٦٢٦)قوله تعالى: (**وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ**).(سورة الاعراف، الآية ٢١)(وقاسمها) أي وحلت لهم بالله تعالى حق خدعمها، (اني لكم من الناصحين أي المخلصين النصيحة في دعائكما الى التناول من هذه الشجرة).ولذلك تأكدت الشبهة عنهما، اذ ظنا ان احدً لا يقدم لى اليمين بالله تعالى الا صادقاً، فدعاهما الى تناول الشجرة (الطبرسي، بلا.ت، صفحة ٦٢٨)قوله تعالى: (**فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ**)(سورة الاعراف، الآية ٢٢).أي اوقعهما في المكروه بان غرها بيمينه، وقيل معناه ولاهما من الجنة الى الارض، وقيل معناه: خذلها من قولهم تدلى من الجبل او السطح اذا نزل الى جهة الاسفل، عند ابي عبيدة: أي حطهما عن درجتهما بغروره. (الطبرسي، بلا.ت، صفحة ٦٢٨)كما يذكره في سورة النساء وال عمران ايات تتضمن خلق الزوجة من جنس الزوج ضمن استعراض نعم الله عز وجل على الانسان، ولا تجد في القرات اثراً لما يحدده في كتب الاديان الاخرى، من ان المرأة قد خلقت من مادة ادنى من مادة الرجل، او ان المرء ناقصة الحلقة وان حواء قد خلقت من احد اعضاء ادم (عليه السلام)، وعليه ترى انه لا توجد نظرة احتقار تجاه المرأة في طبيعة خلقها واصلها. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٣٥)بينما نجد القرآن يطرح قصة ادم ان يشير ابداً الى ان الشيطان قد اغوى حواء، والى حواء اغوت ادم بل انه لا يجعل حواء مسؤولاً رئيسياً، ولا يخرجها من الحساب، فالقران يقول: (**وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا**)(سورة البقرة، الآية ٣٥).هذا امر بالكف دون السكوت، وانما لم يقل وزوجم لان الاضافة اليه قد اغنت عن ذكره، وابانت عن معناه، فكان الحذف احسن لما فيه من الايجاز من غير اخلال بالمعنى، واباح سبحانه لهما ان يأكلا من حيث شاءوا واين شاء وما شاء (الطبرسي، بلا.ت، صفحة ٦٢٨).ثم يضع القرآن الى جانب كل رجل عظيم ومقدس امرأة عظيمة ومقدسة، فيذكر بكل تقدير زوجات ادم وابراهيم، وامهات عيسى وموسى، واذا كان قد اشار الى زوجتي نوح ولوط على انهما زوجيتين غير صالحتين، فقد اشار الى زوجة فرعون على انها امرأة عظيمة ابتلت برجل فاجر، وكان القرآن قد حفظ في قصصه التوازن بين الرجل والمرأة، ولم يقصر البطولة على الرجل فقط (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٣٧). يقول القرآن في حديثة عن ام موسى (**وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ**)(سورة القصص، الآية ٧).في الكلام ايجاز بالحذف والتقدير، وجلت ام موسى به، والحال هذه الحال من الشدة والحدة، ووضعته، واوحينا اليها، والمعنى وجود نوع من الالهام لام موسى لما وضعته: أرضعيه ما دامت لا تخافي عليه من قبل فرعون، فإذا خفت عليه ان يطلع عليه ال فرعون، فيأخذوه ويقتلوه، فالقيه في البحر – وهو انليل– ولا تخافي عليه القتل، ولا تحزني لفقده ومفارقته اياك، انا رادوه اليك بعد ذلك، وجاعلوه من المرسلين، فيكون رسولاً الى ال فرعون وبني اسرائيل (الطباطبائي، ١٣٦١-١٣٦٢هـ، صفحة ج١٦/٧).ولا يخفى ما في العبادة من الدلالة على مكانتها، اذ يوحي اليها الله العلي القدير، ويتحدث عن مريم والدة عيسى (عليهما السلام) كيف كانت الملائكة تحدثها في المحراب، وكيف كان رزقها يأتيها عن طريق الغيب حيث يدل هذا على ما بلغته من رتبة ربانية عالية، حتى ان نبي زمانها احتار في امرها، وتجاوزته هي في درجتها عند الله، وبقي زكريا مبهوتاً امامها، والاسلام

لا يرى فرقاً بين الرجل والمرأة في سيرهما التكاملي نحو الله عز وجل، بل الفرق الوحيد الذي وضعه الاسلام في مسيرة الانسان نحو الحق هو اختياره الرجل لتحمل المسؤولية النبوة والرسالة، وهداية الناس الى الحق، اذ ينظر الى الرجل على انه الانسب لهذا الامر. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٣٨)الاسلام يوضح بكل صراحة مبدأ العلية، يقول بوضوح كامل ان الارض والسماء والسحاب والرياح والنبات خلقت كلها من اجل الانسان، ولم يقل مطلقاً ان المراة خلقت من اجل الرجل، نعم؛ قال ان المرأة والرجل قد خلقت كل منهما للاخر، قوله تعالى: **(هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ)** ولو اعتبر القرآن ان المرأة خلقت من اجل الرجل لظهر ذلك في القوانين التي شرعها، ولكن لعدم وجود مثل هذه النظرة عند الاسلام في بيان حكمة الخلق وعدم اعتبار المرأة تابعة لوجود الرجل ام يظهر أي اثر لذلك في مواقفه الخاصة تجاه المرأة والرجل. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٣٩)فأن المرأة والرجل في نظر الاسلام انسانات كاملا الانسانية، ويتمتعن بنفس الدرجة من حقوق الانسان، ولكن الذي يطرحه الاسلام هو ان المرأة، بما انها تختلف عن الرجل لكونه رجلاً في جوانب كثيرة، فعالم المرأة غير عالم الرجل، وخلقه وطبيعة المرأة غير خلقة وطبيعة الرجل وهذا يؤدي بالطبع الى ان كثيراً من الحقوق والواجبات والعقوبات سوف لا تكون واحدة لكليهما. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٤٠)في دنيا الغرب اليوم سعي حثيث لمساواة المرأة بالرجل في القوانين والانظمة والحقوق والواجبات، مع تجاهل الاختلافات الغريزية الطبيعية بينهما، والاختلاف بين النظرة الاسلامية والنظم الغربية يكمن في هذه النقطة، وعليه فأن نقطة الاختلاف في بلادنا بين مؤيدي الحقوق الاسلامية من جهة واتباع النظم الغربية من الجهة الاخرى هي مسألة تشابه حقوق المرأة والرجل، وليس في مسألة المساواة. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٤١)وضد وضح الاسلام- بيان مبدأ العدل- اساس فلسفة الحقوق، ولكنهم بتأثير المعوقات المختلفة على مر التاريخ، لم يستطيعوا ان يضعوا تطبيق هذا المبدأ دائماً على الواقع الاجتماعي، وان الاهتمام بحقوق البشر ومبدأ العدالة على انها امور ذاتية، وتكوينية خارجة عن نطاق القوانين الوضعية، كان لاول مرة بمبادرة من المسلمين، هم الذين وضعوا اساس الحقوق الطبيعية والعقلية، ولكن لم يكن من المقدر لهم ان يستمروا في طريقهم الذي بدأوه. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٤٣)ان البشرية بحاجة الاخلاق كما هي بحاجة الى الحقوق، فالانسانية ترتبط بالحقوق كما ترتبط بالاخلاق، وليست أي من الحقوق او الاخلاق معياراً وحيداً للانسانية، الدين الاسلامي المقدس كان ولا يزال يملك هذه الميزة وهي (الاهتمام بالحقوق والاخلاق معاً) فكلما ان العفو، والاخلاص والخير تعد اموراً اخلاقية مقدسة في الاسلام وكذلك معرفة الحقوق والدفاع عنها تعد مقدسة وانسانية. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٤٤)فالعدالة والحق كانا موجودين من قبل ان يشرع قانون في الدنيا ولا يمكن تفسير ما هية العدل والحق بوضع قانون بشري يقول هربرت سبنسر (تمتزج العدالة بشيء اخر غير الاحساسيات، الا وهو الحقوق الطبيعية للافراد ومن اجل ان يكون للعدالة وجود خارجي يجب على الافراد ان يحترموا الحقوق والامتيازات الطبيعية). (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٤٥)وهكذا نجد الكثير من حكماء اوربا يتبنون هذه الفكرة، وان حقوق الانسان التي ضيعت بعنوان بيانات ومواد انما كان منبعها فرضية الحقوق الطبيعية وبتعبير اخر ان لائحة حقوق الانسان لم تكن تعني في حقيقتها غير فرضية الحقوق الطبيعية والفطرية ليس الا. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٤٦)لائحة حقوق الانسان وضعت موضع البحث والنقاش: الحقوق الذاتية للانسان والتي هي بطبيعتها غير قابلة للسلب والاسقاط وطرحت- كقانون- حقوق للانسان ادعت انها شرط لانسانية الانسان وان يد القدرة هي التي منحت الانسان هذه الحقوق الاخيرة، أي ان لائحة حقوق الانسان افترضت للانسان حقوقاً ادعت ان القوة الخالقة التي منحت الانسان العقل والارادة والشرف الانساني هي التي منحته هذه الحقوق، وليس من حق الناس ان يضعوا لانفسهم ما وضعته ومنحته اياهم حقوق الانسان ولا ان يسلبوهم انفسهم. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٤٧)وفي القرن التاسع عشر ظهرت افكار جديدة في مجال حقوق الانسان في المجالات الاقتصادية والسياسية، انتهت بظهور الاشتراكية، ووجوب حصر العائدات والطبقات الكادحة، وانتقال الحكم من الرأسمالية الى يد الطبقة العاملة، وحتى اوائل القرن العشرين كان كل ما طرح وبحث في مجال حقوق الانسان هو مما يتعلق بحقوق الشعوب في مقابل الحكومات، تو حقوق الطبقات الكادحة في مقابل ارباب العمل. (المطهري، ١٤٣٠هـ، الصفحات ١٥٠-١٥١) وفي القرن العشرين ظهرت لاول مرة مسألة (حقوق المرأة) في مقابل حقوق الرجل، واعترفت انكلترا لاول مرة في اوائل القرن العشرين بتساوي حقوق المرأة والرجل، علماً بانها تعد اقدم دولة ديمقراطية، اما الولايات المتحدة الامريكية التي اعترفت بالحقوق الانسانية عند اعلان استقلالها في القرن الثامن عشر، فقد صادق عام ١٩٢٠ على قانون المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق السياسية، وفي القرن العشرين اقرت فرنسا بهذا الامر. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٥١)لما كان الاقرار بالكرامة الذاتية لكافة اعضاء الأسرة الانسانية والحقوق المتساوية غير القابلة للانتقال بشكل اساس الحرية والعدالة والسلام ولما كان عدم الاعتراف بحقوق الانسان احتقارها يؤدي الى ارتكاب الاعمال الوحشية، نتيجة الضغوط النفسية للافراد، فان ظهور عالم يتمتع فيه افراد البشر بحرية الجهر بالعقيدة ويتخلص فيه الناس من الخوف والفقر يكون هو المثل الاعلى للبشرية. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٥٢)

ولما كانت شعوب الامم المتحدة قد اعلنت ضمن بيان ايمانها بالحقوق الاسلامية للانسان، وقيمة الفرد الانساني، وتساوي حقوق الرجل والمرأة صممت بعزم راسخ على المساعدة في التقدم الاجتماعي، والعمل على تحقيق حياة افضل، في محيط اكثر حرية، فأن الجمعية العامة تعلق عن اعتبار لائحة حقوق الانسان شعاراً مشتركاً لجميع الشعوب والامم لكي يضعها جميع الافراد وشخصيات المجتمع امام انظارهم ويجتهدوا عن طريق التربية والتعليم في تعميق احترام هذه الحقوق والحريات وتوسيعها ويتخذوا التدابير على واقعهم وحياتهم سواء كان ذلك بين الدول الاعضاء، او بين الشعوب التي تقطن ضمن حدودها الاقليمية. (المطهري، ١٤٣٠هـ، صفحة ١٥٣)قرر الاسلام لكل من الزوجين حقوقاً راعى فيها ما بينهما من مميزات وفوارق طبيعية واجتماعية فقد خلق الرجل على الجملة اقوى جسماً واصلب عوداً واثبت قلباً فكان لذلك اقل تأثيراً واضبط عاطفة واوفر عقلاً وكانت لذلك وظيفته في الحياة الخارجية، يكد ويعمل في طلب الرزق ويحارب ويدافع في المحافظة على المال والنفس والعرض ويقوم على البيت وما يحوي من زوجة واولاد (القبنجي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، صفحة ج٣٩٢/١).فهو يكدح اغلب عمره كي يوفر لهذا البيت سعادة وطمأنينة، والواقع ان العمل خارج البيت هو شريان البقاء للحياة داخل البيت، والعمل خارج البيت معصوب برأس الرجل، الذي زودته الاقدار بطاقة موصولة على الكدح، والمعاناة وكانت وظيفة الزوجة داخلية، امومة، ورضاع، وتربية، وتهذيب ونظافة وتدبير (القبنجي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، صفحة ٣٩١). على هذا الاساس، شرع الاسلام حقوق الزوجة وقررها فاوجب على الزوج ان يقوم بما تتطلبه الحياة من حاجات بقدر ما يتسع له رزقه، من غير تقتير ولا اسراف، قال تعالى (**لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا**)(سورة الطلاق، الآية ٧).وقال الرسول الاعظم محمد (ص) في خطبة حجة الوداع: (الا وحقهن عليكم ان تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن). وقال: (استوصوا بالنساء خيراً، فانما هن عون عندكم). وقال: (اكمل المؤمنين ايماناً احسنهم خلقاً، خياركم لنسائهم) (القبنجي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، صفحة ٣٩١).

المبحث الثاني: تأسيس الأسرة في الاسلام

ان الأسرة هي الركيزة الاساسية في المجتمع، والنواة الاولى لتكوينة ووجوده، لان المجتمع ليس الا الافراد الذين يعيشون فيه، تربطهم ببعضهم البعض روابط المصالح المشتركة وكل فرد نتيجة التمازج العاطفي داخل نطاق الأسرة الواحدة، ذلك النطاق الذي تنصهر فيه حياة الفرد، عواطفة واخلاقه واسس مرتكزاته الاخلاقية والعقائدية، وانهاء نظراته الى المجتمع والى الكون والحياة. (الصدر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، صفحة ٩)والأسرة المتعاطفة الصالحة تنتج افضل النتائج، واحسنها، وتستطيع ان تعطي الى المجتمع افراداً صالحين، واناس واعين، بما تعمل على غرس انبل المبادئ، وانبل الاخلاق الاهمية، يدور صلاح الفرد مدار صلاحها وتتوقف في صياغة الشخصية على حسن صياغتها، وهذا الفرد يكون بانضمامه الى غيرة المجتمع (الصدر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، صفحة ٩).والمجتمعات تكون الامة، والامم تكون البشرية، فالاسر اذن هي الركيزة الاساسية في نضج وكمال سائر البشر ورفع مستوى الوعي والثقافات، والاخلاق بين بني الانسان، والاسلام بقانونه الخالد، ودستوره الشامل، اخذ كل ذلك بنظر الاعتبار واهتم ببناء الأسرة اشد اهتمام، واولاها من رعايته وتعاليمه الشئ الكثير، وسعى الى صياغة وصبها بأفضل وجه واحسنه. (الصدر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، صفحة ١٠)بالشكل الذي تنتج الى المجتمع افضل النتائج، وتعطيه افضل الافراد، ولا تحتاج هذه التشريعات في سبيل انتاجها العادي وتطبيقها على المجتمع، الا ايمان المجتمع بها ومحاولة اطاعتها وامتثالها، وان يضع كل فرد على ذهنه مسؤولية تطبيق تلك التعاليم بنضها وروحها، وبسائر خصوصياتها لينال اسرة طيبة، ويحظى باولاد طيبين، لكي يحرز خير الدين والاخرة، ويعمم العدل والرفاه في ربوع المجتمع الانساني. (الصدر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، صفحة ١١)فالاسلام اذ ينظر الى اساس الأسرة يرى انها لابد ان تتكون من زوجين صالحين، حاملين للصفات الحميدة، لكي يكون نتاجها طيباً وحميداً، ولا شك ان مقدار الوعي والكمال الذي يحمله الزوجان، ينعكس عليه مقدار درجة الاجرام والرذيلة. (الصدر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، صفحة ١١)روي عن الامام الصادق (ع) انه قال: (إنما المرأة قلادة، فانظر الى ما تقلده) وروي عن النبي الاعظم (ص) انه قال: (اعطي احد شيئاً خير من امرأة صالحة، اذا راها سرته، واذا اقسم عليه ابرته، واذا غاب عنها حفظته)، وهو اذ ينظر الى مركز المرأة واهميتها في الأسرة وتكوين الجبل الصالح، وصياغة الانسانية، ويريد لها صفات الكمال والعدل، يتوخى ايضاً ان لا تتصف بصفات السوء والرذيلة، الصفات التي تبعثر الأسرة وتقضي على التماسك والعاطفة. (الصدر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، الصفحات ١١-١٢)ينظر الاسلام من جهة اخرى الى الركن الاساسي الثاني في الاسرة، وهو الزوج، فيريده ايضاً متصف بافضل الصفات لكي يكون اهلاً للاقتران بالزوجة الفاضلة، والا فشرار النساء اولى بشرار الرجال، قال تعالى: (**الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ**)(سورة النور، الآية ٢٦).فمن ذلك روي عن رسول الله (ص) انه قال: (الا اخبركم بخيار رجالكم؟ قلنا بلي يا رسول الله، قال: انا من خير رجالكم التقي النقي السمح الكفين، الكريم الطرفين، البر بوالديه، لا يلجئ عياله الى غيره) كما ان الاسلام يعتبر اضداد هذه الضد مزايا ظالمة هدامة، تنخر في اساس الاسرة،

وتسبب لها الفساد، واذا اجتمعت الشرائط الفاضلة في الزوجين فالاسلام يحث على الزواج وعلى تكثير النسل وانجاب الاولاد الصالحين، العلمة اليقين بان الاولاد الصالحين الصادين عن الأسرة الصالحة، هم الاعضاء الاساسيون البناؤون، والافراد الواعون المتماسكون في المجتمع البشري. (الصدر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، صفحة ١٢)الاسلام لا يؤمن بتحديد النسل، فان الاستزادة من الايدي العاملة البناءة عة المفيد وهو المنفذ للمصلحة الاجتماعية العليا، وري عن رسول الله (ص) انه قال: (من كان ان يحب ان يتبع سنتي فان سنتي التزويج، واطلب الولد فاني مكاثر بكم الامم غداً) وري عنه (ص) انه قال: (ما من شيء احب الى الله عز وجل من بيت يعمر في الاسلام بالنكاح وما من شيء ابغض الى الله عز وجل من بيت يخرب في الاسلام بالفرقة) يعني الطلاق وعنه (ص) قال: (ركعتان يصليها متزوج افضل من رجل اعزل يقوم ليلة ويصوم نهاره). (الصدر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، صفحة ١٣)تتمتع الأسرة من وجهة نظر الاسلام بمكانة وقدسية من نوع خاص حيث لا يمكن مقارنتها بأي كيان اخر، فقد جاء في حديث الرسول (ص) (ما بني بناء في الاسلام احب الى الله تعالى من التزويج) (الصدوق، بلا.ت، صفحة ج٣ / ٣٨٣).ولا يمكن ذكر كلام اسمى من ذلك في بيان قدسية الأسرة حيث يشير الى ان منظومة الأسرة تمثل البنية التحتية والاساس لجميع المنظومات الهامة في الاسلام، وتمكن حكمة القدسية التي اولاها الاسلام للاسرة في اضفاء القيمة المعنوية على الرابطة الاسرية، اعداد الارضية لتعزيز هذه الرابطة والحيلولة دون انهيارها (الريشهدي، ١٢٣٥ق، صفحة ج٢/ ٢). يتمثل الخطر الذي يهدد البشرية في العصر الحاضر في محاولة تجريد خلية الأسرة من قدسيتها، فالقوى الاستكبارية، والاستثمار التي ترى في قدسية الأسرة عقبة رئيسية امام مطامعها ومطالبها غير المشروعة، تسعى بكل جهد لايجاد الارضية الثقافية المناسبة لتجريد الأسرة عن قدسيتها. (الصدر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، صفحة ١٤)يعد تحقيق الطمأنينة النفسية اول حكمة لتأسيس الأسرة بينها القرآن الكريم بصراحة **(وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)**(سورة الروم، الآية ٢١).وتشير هذه الاية الى بعض الدروس المهمة في مجال معرفة الله والتي تضفي القدسية على كيان الاسرة، وقوله تعالى: **(وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا)**(سورة فاطر، الآية ١١)وقوله تعالى: **(فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا)**(سورة الشورى، الآية ١١).يرى القرآن الكريم ان تشكيل الأسرة بواسطة الزوج والزوجة يعني في الحقيقية توفير لباس التقوى، ذلك لان هذا الكتاب النمساوي يطرح التقوى باعتبارها لباس الروح وزينتها، واكثر الالبسة قيمة حيث يقول تعالى: **(يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ)**(سورة الأعراف، الآية ٢٦)، وقوله تعالى: **(هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ)**(سورة البقرة، الآية ١٨٧).واذا تأملنا في هاتين الايتين الى جانب بعضهما البعض، فسترى انهما تدلان دلالة واضحة على ان تشكيل الأسرة هو من ابرز مصاديق لباس التقوى وذلك قد جاء في الحديث الشريف (من تزوج احرز نصف دينه) (الكليني، ٢٠٠٩، صفحة ج٥/ ٣٢٩).ان تشكيل الأسرة له دور اساسي في بناء المجتمع ايضاً كما نرى في الرواية التالية المنقولة عن الامام الهادي (ع): (إن الله تعالى جعل الصهر مألفة للقلوب، ونسبة المنسوب اوشج به الارحام، وجعله رأفة ورحمة ان في ذلك لايات للعاملين) (الكليني، ٢٠٠٩، صفحة ج٥/ ٣٧٣).ان الحكمة الفائية من تشكيل الاسرة، والهدف النهائي للاسلام من هذا التأكيد على تشكيلها وترسيخها واستمرارها، هو نشر وتوسيع القيم الانسانية، ونشر الاهداف التوحيدية وبالتالي تحقيق البعد العالمي للاسلام وبقاء النسل البشري، وهو في الحقيقة مقدمة للوصول الى الهدف الكبير ويشير الحديث الشريف الى هذه الحكمة، ما يمنع المؤمن ان يتخذ اهلاً؟ لعل الله ان يرزقه نسمة تثقل الارض بلا اله الا الله. (الصدوق، بلا.ت، صفحة ٣٨٢)تتمثل اهم الملاحظات القرآنية في بيان الحكمة من الزواج، في ان الله عز وجل عندما يريد بيان حكمة الزواج وتشكيل الأسرة فانه لا يقول ان حكمة خلق الزوج وتشكيل الأسرة هو بقاء الذرية او الولد الصالح او منع الفساد، او البناء الاخلاقي والاجتماعي، او نشر القيم الاسلامية بل انه يشير الى حكمة لا يمكن من دونها تحقيق أي من اهداف خلق الانسان الا وهي الطمأنينة النفسية. (الصدوق، بلا.ت، صفحة ٣٨٣)ومن دون الطمأنينة النفسية لا يظهر جيل سليم وصالح، كما لا يتم البناء الاخلاقي والاجتماعي، ولا تنتشر القيم الدينية والغاية التوحيدية وتظهر الدراسات الميدانية ان الاضطراب النفسي وانعدام التوازن الروحي يلعبان دوراً رئيسياً في المفاسد الاخلاقية والاجتماعية. (الصدوق، بلا.ت، صفحة ٣٨٤)ولذلك فان تشكيل الأسرة يمكن ان يكون له دور اساسي في الطمأنينة النفسية والبناء الاخلاقي والاجتماعي، وهذا هو تأكيد القرآن والاحاديث الاسلامية على تشكيل الأسرة وتعزيزها، والحيلولة دون انهيارها (الريشهدي، ١٢٣٥ق، الصفحات ٢١-٢٢).ان الحياة في محيط الأسرة بحلاوتها ومرارتها، وتضل خالدة في ذاكرة الانسان، سواء فارقها او بقي معها فيضل حنينه وشير اليها وتتجسم امام عينيه ملامح البيت الذي عاش تحت سقفه وسيماء من عاش معهم سنين تلاحقه ويلاحقها، فيحلوا بعينه مرها وحلوها، ويتمنى برغبة جامحة لو تعود ثانية، وهذا شأن الطبع الانساني، وانشداده لاول عام ومنزل طبع ذكرياته في وجوده وحياته، وقد تمثله الشاعر قائلاً: (خدائي، ١٤٢٩هـ، صفحة ١٨٩)

كم منزل في الارض يألفه الفتى **وحنينه ابدأ لاول منزلِ**

انها الحياة التي عاشها الى كنف ابوين يمثلان له دنيا من الود والحب والرعاية والمداراة، وحجوراً طيبة احتضنته رضيعاً، واكتافاً رقيقة حملته صغيراً، واقداماً سعت لحوائجه كبيراً، فياليت من الى رد الجميل اليهما من سبيل حيث نعمة وجودهما، وبرهما من اكبر النعم، وعقوقهما والتنكر لصنعهما مجلبة للنقم. (خدائي، ١٤٢٩هـ، صفحة ١٨٩)ثم ما يميز العيش في ظل الأسرة هو توزيع المسؤوليات على الجميع وتحديد الواجبات والحقوق للافراد، فكل فرد من افرادها له من الحقوق ما يضمن اداء الدور الموكل اليه كعضو منها ويحفظ موقعه المعنوي الذي يحتله فيها، ومقابل هذه الحقوق على كل فرد من افراد العائلة في الوقت نفسه، مجموعة من الواجبات التي بدون الالتزام بها لا تقوى الأسرة ان تحافظ على وجودها ووحدتها وانسجامها حيث الحقوق تؤخذ والواجبات تؤدي وهي اشبه ما تكون بعملية تبادل، واخذ وعطاء مستمر ديمومتها بقاء لحياة العائلة وتوقفها تعطيل لها. (خدائي، ١٤٢٩هـ، صفحة ١٨٩)ان روح العاطفة والاحساس عند المرأة غالب على روح التعقل وجميع تصرفات المرأة هي مظاهر وتجلي لمختلف العواطف والاحاسيس الجميلة واللطيفة، والرجل بحسب الطبع يقع بالضبط في نقطة المقابلة لهذه الروحية ان الاسلام في تنظيم شؤون المجتمع الانساني يغلب التعقل على العواطف والاحاسيس اذا القينا نظرة عامة على المجتمع الانساني لرأينا ان مقدار ثروة العالم في كل عصر هي ملك لمن يعيشون ذلك العصر ويتمتعون بها ما داموا على قيد الحياة ويورثونها بعد الموت الى اقاربهم. (الطباطبائي، المرأة في الاسلام، بلا.ت، صفحة ٣٨)الطبقة التالية وبمجرد ان تنقرض الطبقة الحالية وتحل محلها الطبقة الباقية التي بحسب العادة تتكون من الرجال والنساء بنسبة متساوية فيكون ثلثاً تلك الثروة من نصيب الرجال والثلث الباقي منها من نصيب النساء، وبسبب من كون نفقة المرأة على الرجل يخرج ثلث الثروة الذي هو من حق المرأة من حصة الرجال ويصرف ثلثي حصة الرجال بشكل متساوي بين الرجل والمرأة. (الطباطبائي، المرأة في الاسلام، بلا.ت، صفحة ٣٨)وهكذا يصبح ثلثي ثروة العالم تحت تصرف النساء، ويصرف ثلثها الاخر على الرجال بنسبة معكوسة، قوله تعالى: **(وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ)**(سورة البقرة : الآية ٢٢٨).شرعت الاحكام لصالح المرأة حتى يعادل ما قد لحقها من ضرر قوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ)**(سورة الحجرات، الآية ١٣).وفي قضية لم يحدد فيها أي نوع من الامتياز لطبقة من الطبقات الامتياز الوحيد المعتبر هو التقوى والفضائل الدينية، ولا فرق في هذا بين الرجل والمرأة، ولربما امرأة متقية افضل واكرم عند الله من الف رجل بلا تقوى. (الطباطبائي، المرأة في الاسلام، بلا.ت، صفحة ١٩٠)كما إن الاحساس المشترك لجميع اعضاء الأسرة بالمسؤولية سيدفعهم سوية الى المبادرة لاداء الوظائف المعينة عليهم، مما يساهم الى حد كبير في تخفيف وطأة المسؤوليات عن كاهل البعض، وتقليل اتعاب البعض الاخر، وهذا الانسجام والاسهام في انجاز الاعمال سيعود الى الأسرة ببركات وخيرات، فتورق لها اغصان المحبة الاسرية وتتفتح بها ازهار المودة الزوجية، وتمتلئ زوايا كلها بهجة وسعادة وفرحاً. (خدائي، ١٤٢٩هـ، صفحة ١٩٠)يعتبر الاب في العائلة الشخصية المدبرة لاكثر شؤونها، وبرعايته الابوية للجميع فانه يمثل النصر الفعال والمؤثر الذي يرجع اليه عند الصغيرة والكبيرة، القضايا العائلية، كما ان الام بمديريتها ودورها التربوي تمثل رمز الايثار العائلي، فهي حجر الحنان الدافئ وينبوع العاطفة المتدفق. وقلب الامومة النابض بالحب الطاهر، ونراها تفضل الجوع والسهر والتعب على الشبع والنوم والراحة من اجل الابناء. (خدائي، ١٤٢٩هـ، صفحة ١٩٠)فما اصبرها من انسانة مضحية، اما الاولاد فيمثلون الثمار الطيبة لشجرة العلاقة المشروعة للزوجين، فهم اكباد ابائهم وامهاتهم، وانوار زاهرة زاهية في حياة العائلة ولهم الدور المهم والموقع المسؤول في اكمال الدائرة الخدمية، وتمشية الشؤون العائلية، وتوفير الاحتياجات الضرورية، فغيابهم عن محيط الأسرة يترك اثاراً سلبية، ويعرقل الكثير من الامور، ولكون البيت هو المكان الذي يلجأ اليه الجميع طلباً للراحة والهدوء، والاستقرار، فيجب على افراده بذل ما في الوسع من اجل المحافظة على الانسجام وورح المحبة، واواصر المودة فيما بينهم. (خدائي، ١٤٢٩هـ، صفحة ١٩٠)فالاب مثلاً راعي لحقوق زوجته، وهي بدورها راعية لحقوق زوجها وهما بدورهما راعيان لحقوق ابنائهما وهم بالمقابل راعون لحقوق الابوين، وهذه الرعاية الجماعية للحقوق مع المحافظة على الواجبات ستخلق جواً عائلياً مثالياً معطراً بعطر الاخلاص والوفاء والايثار، واذا اردنا نموذجاً يقتدى به كتجسيد عملي لكل دنيا الحقوق والواجبات لافراد العائلة الواحدة، فاهل البيت (عليهم السلام) هم القدون في ذلك قبل غيرهم، والمثال لجميع البشر، فقد كان محيطهم العائلي مزداناً باسمى ايات الرفق وحسن الخلق والمداراة والتقدير والاحترام ومفعماً بروح الود والمحبة والوفاء وخالياً من كل سخط، وسوء خلق، وايذاء، فما من بر واحسان واجابة وطاعة الا كانوا لها مبادرين، وما من عصيان وبغض وظلم الا كانوا عنه معرضين، ولم تجد في دنيا الارض كمثلهم طباعاً وادباً وخلقاً، فنعم الابوة ابوتهم، ونعم الامومة امومتهم، ونهم النبوة نبوتهم. (خدائي، ١٤٢٩هـ، صفحة ١٩٠)قوله تعالى: **(وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا)**(سورة الاسراء، الآية ٣١). وقوله تعالي: **(وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا)**(سورة البقرة، الآية ٨٣). وقوله تعالي: **(وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ**

كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا).(سورة الاسراء، الآية ٢٣-٢٤)

الفصل الثاني: حقوق الأسرة في رسالة الحقوق

المبحث الاول: رسالة الحقوق، سندها، وقيمتها

ظهرت هذه الرسالة التي تعد اول اعلان عالمي لحقوق الانسان في ظروف عاصفة جداً، ولم يكتب لها الاعلان من منبر حكومي او رسمي، فظلت ارثاً تناقله الاجيال..... ولادة معاناة من كل ما يثوب الكلمة من اهواء ونرجسية، انها بحق اصداء لضمير الانسان، ذاك القانون الاخلاقي المودع في تكوين البشر. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٥)صدرت رسالة الحقوق متوازنة، لانها نبعت من نفس انسانية عميقة القدر، وهكذا هي الاعماق دائماً مغمورة بالجلال، مفعمة بالطمأنينة حتى تلك المأساة الدامية في ظهيرة عاشوراء سنة ٦١هـ وقد شهد تفاصيلها المؤلمة، ما تلقى منها سوى الوهج الاخلاقي الحضاري، ولعل اخر مشهد في ظل ذاكرة زين العابدين (ع) هو منظر والده الحسين (ع) يحمل ابنه الرضيع الظامي يطلب له قطرة ماء من نهر الفرات، فكان نصيبه سهم من جندي (الحكومة) ينبت في رقبته لحظتها ملأ والده كفه من تلك الدماء الوردية، ورمي بها نحو السماء قائلاً ((اللهم لا يكن اهون عليك من فصيل ناقة صالح)). (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٢٥) من اجل هذا كان يوم عاشوراء اطول يوم في التاريخ العربي، لانه يشكل علامة سؤال كبرى حول مشروعيته السلطة في كل الارض العربية والاسلامية ان القيمة الاساسية لرسالة الحقوق تكمن في انها صادرة من نفس انسانية بلغت من مراتب السمو والكمال ما كتب لها الخلود المعروف بالاجلال والاحترام، من نفس تشعر بامتدادها في جذور الازل الى الابد فجاءت شمولية في الزمان والمكان والانسان هو احساس يشعرك بوشائج الكون الطبيعية، والمجتمعات البشرية. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٢٥)وتلك الحقوق المتبادلة بين عناصر العالم باسره، كما ان قوتها ايضاً تكمن في انها صدرت في وقت كانت فيه الخيول العربية- التي اريد لها ان تفتح العالم على منابع النور- قد ارتدت لتسحق كرامة الانسان العربي المسلم وتدوس على حقوقه في كل مكان يرتفع فيه صوت غير صوت التسبيح بمجد السلطان، ومن المؤكد ان تحويل مفردات هذه المنظومة الاخلاقية التي اشتملت عليها الرسالة الى نظام حقوقي، سيكون اكبر انجاز حضاري يقوم به المجتمع العربي في العصر الراهن. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٢٦)ترتكز المنظومة الحقوقية على محور اساسي بالغ الاهمية، وهو امتياز يجعل من الرسالة فريدة في طرحها، لانها لا تتمحور حول الحق المطلق، ومن هذا الاساس تستمد سائر الحقوق مشروعيتها وقوتها، وهذا ما صرحت به مقدمة الرسالة، وعبرت عنه بالاحاطة الكاملة في كل حركة او سكون، او محطة في الطريق، وهذا الارتكاز يعبر عن وعي لحركة الانسان وموقفه في العالم ((الا وانه بالحق قامت السماوات والارض)). (ابن ابي الحديد، ١٣٨٥هـ-١٩٦٥م، صفحة ج١/ ٢٦)**وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ)**.(سورة الرحمن، الاية ٧)فهذه القوانين الكونية التي تسير الوجود، تهتف بالتوازن، والعدالة، والحق، ومن هنا يجب ان يكون المجتمع الانساني انعكاساً صادقاً لهذا الوجوج، وان يراكز على ذات الاسس التي يرتكز عليها لكي يلتحق فيه الانسجام والتوازن والاقناع المنشود. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٢٦)من يطالع اللوائح الحقوقية بامعان وشمولية، أي الاصغاء القلبي والعقلي والروحي، لابد وان يخرج بانطباع حول صياغة هذه الرسالة في الاندامج المثير، بين ايقاعها الاخلاقي، وقالبها القانوني، وهو اندماج يؤكد وحدة النبع والمصدر، اندماج يحاكي اندماجي الهواء بالهواء، والشعاع والضياء والروح الانسانية بانفاس الحياة المفعمة بالامل والحرية والكرامة الانسانية، اضافة الى ان المرء لايغفل عن تلك المعادلة الرائعة في بيان فلسفة الحقوق والواجبات، فيشعر من يصغي الى بنودها الى ان العالم باسره انما ينهض على موازنة يعبر عنها القرآن ببلاغة فريدة. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٤١)قوله تعالى: **(وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ)**(سورة الرحمن، الآية ٧).وتلك الدعوى السماوية لسكان الارض، وقوله تعالى: **(أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ)**(سورة الرحمن، الآية ٨). حتى في مسار الرسالة الحقوقي نشهد خطاباً منطقياً يبدأ مع تثبيت قاعدة كبرى في الحقوق الالهية، التي هي المصدر القانوني الوحيد لحقوق الانسان، والتفصيل في الحقوق الانسانية هو الاخر يتحرك بجاذبية، لانه يشرح فيها الحقوق الذاتية التي تشمل الناس جميعاً حاكمين ومحكومين مع افتراض بديهي جداً، هو ان افراد المجتمع الانساني يتلقون المفاهيم الحقوقية في الأسرة والمدرسة قبل تصنيفهم فيما بعد بحسب المواقع التي سوف يشغلونها، وطبيعة الوظائف التي سيؤدونها. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٤٢)ان تفصيلات الحقوق الذاتية تتناول مفردات تدخل في صياغة وتبلور الشخصية الانسانية قبل ان تنتقل الى مجمل النشاط الديني الذي يفترض تأديته من قبل الفرد، بوصفه جزءً من البناء الاجتماعي، ثم يحدث انتقال نوعي في طبيعة التعامل مع النظام الاداري مرؤوساً او رئيساً، والى هذا نجد ان البنود التي تتعلق بالعلاقات الاسرية، وما هو اشمل من ذلك أي التفصيل في حقوق الامومة، والابوة، والطفولة، والاخوة، ما يؤسس لضمانات اسرية ذاتية، تجعل من المرء مسؤولاً امام امته، حيث الأسرة وحدة صغيرة ومحك حقيقي، يكشف عن حقيقة التعامل الاداري ومقياس التسامي والهبوط، وفي ظل عن التفصيل الرائع للحقوق يشعر المرء انه في

رحاب الله، وفي حضرتنه حيث الضمير الانساني، ذلك الضوء المنبعث في اعماق البشر، وهو الممثل القانوني لله تبارك وتعالى. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، الصفحات ٤٢-٤٣)

سند رسالة الحقوق

حظيت هذه الرسالة باهتمام على مدى فصول التاريخ، فقد اوردها في مؤلفاتهم ونشر الى اقدم المصادر المعتبرة التي اوردت نص الرسالة: (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٦٩)

١. ((تحف العقول)) للمرحوم ابن شعبة الحراني- المتوفي سنة ٣٨١هـ في الصفحات ١٨٤ إلى ١٩٥.

٢. ((من لا يحضره الفقيه)) لرئيس المحدثين المرحوم الشيخ الصدوق المتوفي سنة ٣٥٢هـ، المجلد الثاني، الصفحات ٦١٨ الى ٦٢٦.

٣. ((مكارم الاخلاق)) للمرحوم الشيخ الطوسي، المتوفي سنة ٥٤٨هـ الصفحات ٤١٩- ٤٢٤.ومن المصادر الاخرى التي اوردت نص الرسالة: كتاب (الخصال) (والامالي) وكلاهما للشيخ الصدوق و(بحار الانوار) للعلامة المجلسي.

وقد اورد مؤلف تحف العقول هذه الرسالة من دون ذكر للسند، اما المرحوم الشيخ الصدوق فقد اورد سند الرسالة في كتابيه (من لا يحضره الفقيه) ومتى (الخصال) والتفحص في رجال السند من الامور الشاقة والمفيدة في نفس الوقت، للكشف عن صدق ووثاقة الرواة ومعرفة الضعفاء والكذابين والمتساهلين. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٧٠)

المبحث الثاني: الحقوق، معناها، ودلالتها في الاسلام

الحق لغةً:يذهب الراغب الاصفهاني الى ان الحق في الاصل بمعنى المطابقة والموافقة، ان هذه المطابقة والانسجام والموافقة ملاحظة في معظم معاني الحق من جملتها (الاصفهاني، بلا.ت، صفحة ٢٥٤):-

أ. الحق بمعنى الله، والخالق، ولان الله خلق مطابقة للحكمة (**فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ**)(سورة يونس، الآية ٣٢).

ب. الحق بمعنى المخلوق، انطلاقاً من كون خلقهم جاء مطبقاً للحكمة وموافقاً لها (**مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ**)(سورة يونس، الآية ٥).

ج. الحق بمعنى الاعتقاد المطابق للواقع (**فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ**)(سورة البقرة، الآية ٢١٣).

د. الحق بمعنى القول والفعل المطابق لما ينبغي ويتوجب (**لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ**)(سورة يس، الآية ٧).ويذهب العلماء واهل اللغة الى انه وخلال استقراء بعض الموارد التي استخدمت فيها هذه المفردة فان كلمة الحق بالاصل تفيد معنى الثبوت، وان جميع معاني الحق ترجع الى الثبوت وعلى هذا فان الحق عبارة عن كل امر ثابت حقيقاً كان او نسبياً، واذن نقول الله حق؛ ذلك انه ثابت وحقيقي، والقرن حق، باعتبار ثبوته من قبل الله عز وجل. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٥٠)

ان في كل عمل واقع وثابت نقول انه حق، فالعدل حق لان العدل اساس ثبوت وبقاء كل شيء، والاسلام ايضاً نقول عنه حق بسب تحققه وثبوته، ويطلق الحق على الملك والمنفعة المعينة للشخص ايضاً وهذا يعود ايضاً لثبوت ذلك وتلحققه بحكم القانون المتواضع والمتفق عليه بعقد معتبر وثابت ومعين، و(الباطل): هو كل ما يكون قابل ومواجهة اياً من المعاني المختلفة لـ (حق) ويكتسب معناه جراء ذلك (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، الصفحات ٥٠-٥١).وقد استخدمت في القرآن الكريم باشكال متعددة:(**وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ**)(سورة النور، الآية ٢٥). وكذلك للتعبير عن الذات الالهية: (**وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ**)(سورة الانعام، الآية ٧٣). وايضاً في دين الله:(**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ**)(سورة الفتح، الآية ٢٨) وفي الوعد الالهي:(**وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ**)(سورة الجاثة، الآية ٣٢٣). وحول الوحي الالهي: (**وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ**)(سورة فاطر، الآية ٢١). وفي القصص القرآني: (**إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ**)(سورة آل عمران، الآية ٢٦). وحول الحكم: (**فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ**)(سورة ص، الآية ٢٦).

الحق اصطلاحاً:

١. يقول (ليرمينيه) عالم الاجتماع، والاقتصادي الفرنسي في تعريف الحق : (الحق توازن وتناغم علاقات البشر).

٢. وقال البعض في تعريف الحق: الحق حقيقة طبيعية، او اعتبارها تمنح لصاحبها للحفاظ عليها، او كسبها من قبيل حق الحياة، وحق الحرية، وحق المساواة، وحق الزوجية، وحق القصاص، وغيرها.

٣. يقول السيد محمد بحر العلوم، وهو من كبار علماء الشيعة ي القرن الثالث عشر الهجري: (واما الحق فهو يطلق مرة في مقابل الملك، واخرى ما يرادفه، وهو بمعنييه، سلطنة مجمولة للانسان من حيث هو على غيره، ولو باعتباره من مال او شخص، أرهما معاً كالعين المستأجرة، فان للمستأجر سلطنة على المؤجر في ماله الخاص).

٤. يرى الشيخ الانصاري (رحمه الله): ان الحق عبارة عن نحو من السلطة والاستطاعة، يمكن لصاحبه ان يحقق منفعة في ضوئه.

٥. يرى السيد محسن الحكيم: ان الحق نوع من الملك، والملك اضافة وعلاقة، واعتبار خاص بين المالك والمملوك.

٦. ويرى السيد كاظم اليزدي الطباطبائي: ان الحق نوع السلطة الاعتبارية علي شيء كالتعلق بالعين، مثل حق الحجر، او غير العين مثل حق خيار الفسخ، او على الشخص مثل القصاص، وعليه فأن الحق درجة اضعف من الملك، بل انه سيكون نوعاً منه.

٧. ويرى السيد ابو القاسم الخوئي: ان الملكية عبارة عن القدرة والسلطة العامة اما الحق فهو سلطة خاصة (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، الصفحات ٥٢-٥٤).

دلالات الحقوق في الاسلام

ان في طليعة القضايا الهامة التي شغلت بال الانسانية في الماضي والحاضر هي مسألة الحق والحقوق، وذلك للصلة الوثيقة بينها وبين الحياة الانسانية، وانبثاقها من صميم الطبيعة الاجتماعية للانسان وقد كانت وما تزال مثالاً للجدل بين المفكرين والعلماء عبر العصور والقرون والازمان، وقد شغل موضوع الحقوق في الرسالات الالهية وخاصة رسالة الاسلام الخالدة موقعاً خاصاً وفريداً، وتم التعبير عنه باساليب عديدة. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٤٧)يقول الامام علي (عليه السلام) في هذا المضمار: (والحق اجمل الاشياء في التواصف واوسعها في التناصف، لا يجري لاحد الا جرى عليه، ولا يجري عليه الا جرى له، ولو كان لاحد ان يجري ذلك له ولا يجري عليه لكان ذلك لله عز وجل خالصاً دون خلقه، لقدرته على عبادة ولعدلة في كل ما جرت عليه ضروب قضائه)، ان النظام الحقوقي في مدرسة الانبياء – خاصة المسلمين في الدين الاسلامي– امر بديهي قطعي، وهذه مسألة واضحة لدى المسلمين في الرجوع الى احكام القرآن في تنظيم العلاقات الاجتماعية في حل النزاعات، حيث يتوجب الفصل في الاختلافات بين المسلمين وفقاً لذلك. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٤٧)وقد صرح القرآن الكريم في سورة المائدة اربعة تصريحات واضحة: **(وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)**(سورة المائدة، الآية ٤٤) **(وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)**(سورة المائدة، الآية ٤٧) **(وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)**(سورة المائدة، الآية ٤٥) **(وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ)**(سورة المائدة، الآية ٤٩)وينهض النظام الحقوق في الاسلام على اسس ومرتكزات انسانية والهية ويتطلع الى اهداف سامية ومقدسة وينشد العدالة في كل دقائق وتفاصيل الحياة من خلال نظرة واسعة وعميقة في نفس الوقت وينظر النظام الحقوقي للاسلام الى المجتمع على اساس الكرامة الانسانية من خلال بناء صرح ايديولوجي صحيح يقوم على الصوابية، ويعتبر المؤمنين جميعاً سواسية وذلك بالغاء جميع الامتيازات التي تترتب على اسس قومية وعرقية، فكل (القبائل) والاعراف والقوميات المختلفة وكل الالوان من اسود وابيض وعرب وعجم، سواسية في الحقوق والواجبات. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٤٨)وفي النظام الحقوقي الحاكمية لله سبحانه وتعالى، وحتى الذين يشرعون ويسنون القانون انما هم موظفون في مهمة الكشف عن القوانين الالهية وصياغة الضوابط الاجتماعية في ضوئها، فهم في النهاية منقادون ايضاً لهذه القوانين، وقوانين الاسلام متناغمة ومنسجمة مع الفطرة، وتلبي على نحو متوازن احتياجات ورغبات الانسان، وتؤمن له مصلحة كفرد ومجتمع على صعيد الاستقلال والحرية والنمو الاقتصادي والثقافي وسيادة المجتمع الاسلامي في اطار قوانين ثابتة ومتغيرة، ضمن برنامج شامل يرشد حركة الانسان نحو الهدف والغاية العليا من الخلق. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٤٩)

انواع الحق وتقسيماته

اولاً: الحق الطبيعي والحق الوضعي ان الحقوق الطبيعية هي الحقوق غير الاعتبارية والتي تتجلى سيادتها في العالم على نحو حقائق طبيعية من قبيل (حق الحياة والحرية وغير ذلك) والتي تحصل لاي شخص بمحض ولادته، وينهض الاعلان العالمي لحقوق الانسان على هذه الحقوق الطبيعية. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٥٦)والحقوق الموضوعة او (الوضعية): حقوق اعتبارية يسنها الانسان في مناسبة خاصة، وقد قام السيد محمد كاظم اليزدي بتقسيم هذه الحقوق على النحو (تقسيم ينهض على مسألة الانتقال والاسقاط). (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٥٧)

١. الحقوق التي لا تنتقل الى اخر بموت صاحبها، ولا يصلح اسقاطها ولا نقلها الة اخر، مثل حق الابوة، وحق ولاية الحاكم، حق التمتع بالمرأة، وحق الوصاية.

٢. الحقوق التي يجوز اسقاطها، الا ان نقلها الى الغير لا يصح، ولا تنتقل بموت صاحبها على نحو قهري، مثل حق الغيبة، وحق الشتم، وحق الايذاء عن طريق الاهانة او الضرب، في حالة كون الارضاء وطلب الحلبة من صاحب الحق واجباً وعدم كفاية التوبة.

٣. الحقوق التي تنتقل الى الورثة بموت صاحبها، ويجوز اسقاطها ايضاً، الا انه لا يجوز نقلها الى اخر مثل حق الشفعة على وجه.

٤. الحقوق التي لا يجوز نقلها او اسقاطها مثل: حق الخيار، وحق القصاص.

٥. الحقوق التي يجوز اسقاطها ونقلها من دون عوض، مثل حق القسم وعلى اساس ما يذهب اليه جمع من الفقهاء، كالعلامة في القواعدت والشهيد الاول في اللمعة.

٦. الحقوق التي يشك في اسقاطها وانتقالها، مثل حق النفقة في مورد الاقارب، كالوالدين والاولاد.

ثانياً: حق الله وحق الناس:يقسم الفقهاء الحقوق على نحو عام الى قسمين:حق الله، وحق الناسيقول السيد الخميني (قدس سره): ان الحقوق على كثرتها تنقسم الى قسمين. (الخميني (قدس سره)، بلا.ت، صفحة ج٢/ ٤٤٩)(حقوق الله وحقوق الناس)، ان حق الله ينقسم الى قسمين: حق الله المحض، مثل حد الزنا، وحد اللواط، او مشترك بين حق الله وحق الانسان، مثل حد القذف، حد السرقة، وحق الناس هو الحق الذي يقرره المشرع لفرد او افراد من اجل كسب منافع منظورة، فمثلاً: حق الشفعة هو حق الناس، وباستخدامه يحصل الفرد على نفع يعود الى الشريك في المال غير المنقول، حق القصاص ايضاً هو حق الناس، حيث لولي الدم الاستفادة من هذا الحق دون غيره. (الخميني (قدس سره)، بلا.ت، صفحة ج٢/ ٤٤٩)

ثالثاً: حق الاختصاص، الاولوية، المالكية:وللفقهاء تقسم اخر حول الحق، حيث قسموه حسب الاختصاص والاولوية والمالكية، وحق الاختصاص يتعلق عادة في المورد الذي ليس مالكيه (ملكية) شرعية، أو عرضية، وفي النتيجة انتفاء او انتهاء ارضية وخلفية المالكية بالنسبة للمتعلق، وهنا يكمن الفرق بينه وبين حق الاولوية، ولان الاختصاص يفتقد المالية لا يمكنه الصلح بأخر، اما نفس هذا الحق فيمكنه ذلك. (قدرة مشايخي الله، ٢٠١١م، صفحة ٥٩)

المبحث الثالث: حقوق الأسرة في رسالة الحقوق

المطلب الاول: حق الام

(فحق امك ان تعلم انها حملتك حيث لا يحمل احدٌ احداً، واطعمتك من ثنرة قلبها ما لم يطعم احد احداً، وانها وقتك سمعها وبصرها، ويدها ورجلها، وجميع جوارحها، مستبشرة فرحة محتملة لما فيه مكروهاً، ولمها وثقلها وعمها، حتى دفعتك عنك يد القدرة، واخرجتك الى الارض، فرضيت ان تشبع وتجوع هي، وتكسوك وتعرى، وترويك وتظمى، وتظلك وتضحي، وتنعمك ببؤسها، وتلذذك بالنون بأرقها، وكان بطنها لك وعاء، وحجرها لك حواء وثديها لك سقاء، ونفسها لك وقاء، تباشر حر الدنيا، وردها لك ودونك فشكرها على قدر ذلك، ولا تقدر عليه الا بعون الله وتوفيقه) (الامام زين العابدين (ع)، بلا.ت، صفحة ٢٩).ما اعظم حقوق الام وما اكثر الطافها، واياديها على ولدها، فهي صناعته حياته، ولولا عواطفها وحنانها لما عاش، ولما استمرت له الحياة فهي تعاهدته بدورها منذ تكوينه، وتحملت اعباء الحمل، واخطار الولادة، وبعد ولادته تذوب في سبيله وتبذل جميع طاقاتها للحفاظ عليه والسهر من اجله، وتبقى تخدمه باخلاص، وترعاه بعطف وحنان الى ان يكبر، ويأخذ طريقه في الحياة، فاذا فارقها او تأنى عنها، فكأن الحياة قد فارقتها. (الامام زين العابدين (ع)، بلا.ت، صفحة ٢٩)وصور الامام (عليه السلام) هنا تلك التضحية النبيلة الكريمة والواهية التي تتقدم بها الامومة، والتي لا يجزها ابداً احسان من الاولاد، مهما احسنوا القيام بحقها، وتركيب هذه الالفاظ، وجرسها من الامام (عليه السلام) يكاد يجسم العناء والجهد والظنى والكلال الذي تتحمله الام ايام الحمل، واثناء الوضع (القبنجي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، صفحة ٤٠٩). قوله تعالى **(حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا)**(سورة الاحقاف، الآية ١٥).

المطلب الثاني: الاب

(واما حق ابيك انه اصلك، وانك فرعه، وانك لولاه لم تكن فمهما رأيت في نفسك ما يعجبك فاعلم ان اباك اصل النعمة عليك فيه، واحمد الله واشكره على قدر ذلك، ولا قوة الا بالله اما حق الاب على ولده فعظيم جداً فهو اصله، ولولاه لم يكن يجب عليه رعاية حقوقه والقيام بشؤونه وما يحتاج اليه، ولا سيما عند كبره وعجزه فانه يتأكد عليه تقديم جميع المساعدات والخدمات ليؤدي بذلك بعض حقوقه). (القبنجي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، صفحة ٣٠).والولد يشعر بان اباه اعظم الناس، واحقهم بالاجلال والتعظيم، وقد كان العرب يتفاخرون بابائهم في اسواقهم، وفي معاهد الحج، حتى قال الله تعالى(سورة البقرة، الآية ٢٠٠).يتلو شعور عزة الحماية والصيانة له من والده، والذود عنه والانتقام له قول الرسول (ص): (رضا الرب في رضا الوالد، وسخط الرب في سخط الوالد)، وقال (ص): (ان الوالد باب من ابواب الجنة فاحفظ ذلك الباب) والاب يمثل الاصل والابن يمثل الفرع، كما في كلام الامام زين العابدين (عليه السلام) ولا وجود للفروع دون الاصل فالفضل والاحسان يرجع الى هذا الاصل الذي كان سبباً في ايجاد الفرع ونموه وفي ازدهاره وعطائه، وقد يطفئ هذا الفرع – الولد– فيرى في نفسه اكبر من ابيه، واو اشد وعياً وفهماً وقد يقوده ذلك الى الاعتدال بقوته وعمارة جسمه، فيتطاول على الابوين لينال من كرامتهما بالكلام تارة وبغيره اخرى، ناسياً انه نتاج فضلهما وتربية ايديهما، وفضل عطائهما، وانه كان ثمرة لوجودهما، ولولاهما لما كان في دار الدنيا مع الاحياء. (القبنجي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، صفحة ٤٢٣).

المطلب الثالث: حق الولد

(واما حق ولدك، فتعلم انه منك، ومضاف اليك في عاجل الدنيا بخيره وشره، وانك مسؤول عما وليته من حسب الاب، والدلالة على ربه، والمعرفة له على طاعتك، فمثاب على ذلك ومعاقب فاعمل في امره عمل المتزين بحسب اثره عليه في عاجل الدنيا، المعذر الى ربه فيما بينك وبينه بحسن القيام عليه، والاخذ له منه، ولا قوة الا بالله). (أبو محمد، بلا.ت، صفحة ٦٦)محبة الاولاد فضيلة من فضائل الفطرة الانسانية، والاولاد امانة وضعها الله بين ايدي الاباء وهم مسؤولون عنها فان احسنوا اليهم بحسن التربية، وكانت المثوبة وان اساءوا تربيتهم استوجبوا العقوبة، والاولاد يخلقون فردوين بقوى فطيرة تصلح ان توجه للخير، كما تصلح ان توجه للشر، وعلى الاباء ان يستغلوا هذه القوى ويوجهها وجهة الخير (الطبرسي م.، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م، صفحة ١٩٠)وقوله تعالى (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا**)(سورة التحريم، الآية ٦).ووقاية النفس والاهل من النار تكون بالتعليم والتربية، وتنشئهم على الاخلاق الفاضلة، وارشادهم الى ما فيه نفعهم وفلاحهم، وان العناية بالاولاد وتربيتهم التربية الصالحة من اكبر واجبات الابوين التي يفرضها الشرع، ونظام الاجتماع عليهما، كما ان اهمالهم والتفريط في تربيتهم من اكبر الجنايات التي يمقته الشرع، وتعاقب عليها القوانين المدنية (الطبرسي م.، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م، صفحة ١٩١).قال الرسول (ص): (الزموا اولادكم، واحسنوا ادابهم، فان اولادكم هدية اليكم) وفي الحديث الشريف ارشاد الى ما ينبغي ان يكون عليه الاباء من ملازمة اولادهم، ليكون تصرف الابناء تحت نظر الاباء واشرافهم فاذا تصرفت احدهم أي تصرف يحتاج الى توجيه كان ذلك التصرف موضع العن والنظر. (الطبرسي م.، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م، صفحة ١٩١)وصية لقمان لابنه بقوله (**يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**).(سورة لقمان، الآية ١٣)ولعلنا نستغرب من وصية لقمان هذه، اذ انها تبدأ بطلبه من ابنه ان لا يشرك بالله، وكان الاولى ان يطلب منه قبل ذلك ان يؤمن به لكن في الحقيقة لا داعي لهذا الاستغراب، لان الحقيقة التي يؤمن بها المسلم ان الايمان بالله امر فطري طبيعي، فهي شيء مفرغ منه لا داعي للتذكير به، والرسول (ص) يقول: (وكل مولود يولد على الفطرة، الا ان ابويه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه)، فالانسان يولد وهو مفطور بالايمان بالله، وانما الذي يفسده المجتمع الفاسد ويجعله سليماً، والمجتمع السليم (القبنجي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، صفحة ٤٥٦).

المطلب الرابع: حق الاخ

قول الامام زين العابدين (عليه السلام): (وحق اخيك ان تعلم يدك التي تبسطها، وظهرك الذي تلتجئ اليه وعزك الذي تعتمد عليه وقوتك التي تصول بها، فلا تتخذه سلاحاً على معصية الله ولا عدة للظلم لخلق الله، ولا تدع نصرته على نفسه ومعونته على عدوه، والحول بينه وبين شياطينه وتأدية النصيحة اليه، والاقبال عليه في الله، فان انقاذ لربه واحسن الاجابة له والا فليكن الله اثر عندك واكرم عليك منه). (القبنجي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، صفحة ٤٦٩)الاخ حنو اخيه، منبتهما واحد، ودمهما واحد، ووراثتهما النفسية والجسدية تتسلسل من ارومة واحدة، وكل منهما يشعر بالاعتزاز بعزة الاخر، الا ان يفسد فطرته الحسد، والامام علي (عليه السلام) هنا يريد هذا المعنى، وان الاخ هو الذي اتحد باخية اتحاداً تاماً حتى اصبحت يد احدهما يد الاخر، وعز احدهما عز الاخر، قول امير المؤمنين (عليه السلام).

اخاك اخاك إن من لا اخاً له   كساع الى الهيجا بغير سلاح

دليل على ان الاخ هو الساعد الايمن لاخيه بل هو السلاح الذي يدافع به في معترك الحياة. (القبنجي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، صفحة ٤٧٠)قوله تعالى: (**قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَنْتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ**)(سورة القصص، الآية ٣٥).

وعلى الاخ واجبات كثيرة نحو اخوته:

١. يحب عليه محبتهم واحترامهم، وحسن معاملتهم لانهم اقرب الناس اليه بعد ابويه، وان يحب لهم ما يحب لنفسه عملاً بالحديث الشريف (لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه).

٢. عليه ان يعتبر الاخ الاكبر في منزلة الوالد فيعامله بالادب والمعروف وان يذعن لنصائحه ويعمل بإرشاداته النافعة.

٣. ان يكون عضداً ونصيراً لاخوته في كل ملحمة. (القبنجي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، صفحة ٤٥٦)

الخاتمة

من خلال دراستنا لعنوان البحث: الأسرة في الاسلام، اتضح لنا ما يلي:-

١. كانت الأسرة قبل الاسلام بمفهومها الاكبر (القبيلة) تقوم على اساس النصرة لبعضها البعض ولو في الظلم الى غير ذلك فلما جاء الاسلام محا هذا كله وارسى العدل، واعطى كل ذي حق حقه، حتى الطفل الرضيع دلالة على احترامه وتقديره للانسان والاسرة.

٢. حمى الاسلام الأسرة في عرضها وفتها وطهارتها، ونسبها، فشجع على الزواج ومنع من الاختلاط بين الرجال والنساء.

٣. ركزت رسالة الحقوق للامام زين العابدين (عليه السلام) بحقوق كل فرد فقد جعلت لكل فرد من افراد الأسرة دوراً مهماً فالاباء والامهات الرعاية والتربية الاسلامية، والابناء السمع والطاعة وحفظ الحقوق من قبل الاباء والامهات على اساس المحبة والتعظيم واكبر شاهد على هذا التماسك الاسري الذي يشهد به حق الاعداء فظهرت الاسر في المجتمع الاسلامي اسمى وارقى ما عليها في المجتمع العربي.وأساله تعالى ان يثبت اقدامنا على الايمان، ويهدينا سواء السبيل ويلهمنا الهداية والرشاد، ويتقبل اعمالنا، ومنه التوفيق والسداد

المصادر والمراجع

١. ابن منظور، ابو الفضل جمال، لسان العرب، دار الصادر (بيروت- ١٩٥٦)، ج٤.

٢. الريشهري، محمد، تعزيز الأسرة من منظار الكتاب، ج٢، ١٢٣٥ق، (ايران- قم المقدسة) دار الحديث.

٣. ابن ابي الحديد، نهج البلاغة، ط٢، ١٣٨٥هـ -١٩٦٥م، دار احياء التراث العربي، ج١.

٤. ابو محمد الحسن بن علي، تحف العقول، ط٢، (قم- ايران)، مؤسسة النشر الاسلامي.

٥. الخميني (قدس سره)، تحرير الوسيلة، قم المشرفة، مؤسسة النشر الاسلامي، ج٢.

٦. الصدر، محمد صادق (قدس سره)، الأسرة في الاسلام، (بيروت- لبنان)، دار مكتبة البصائر، ٢٠١١م- ١٤٣٢هـ.

٧. الصدوق، ابو جعفر، من لا يحضره الفقيه، ايران- قم المقدسة ١٣٥، احياء الكتب الاسلامية، ج٣.

٨. الاصفهاني، الراغب، المفردات، دار المعروف.

٩. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، طهران، دار الكتب الاسلامية، ١٣٦١- ١٣٦٢هـ، ج١٦.

١٠. الطبرسي، ابو علي الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، دار المعرفة، ج٣.

١١. الطبسي، محمد حسين الرمزي، شرح رسالة الحقوق للامام زين العابدين (ع)، ط١، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م، (بيروت- لبنان)، مطبوعات دار الاندلس.

Sources and references

.١Ibn Manzur, Abu al-Fadl Jamal, Lisan al-Arab, Dar al-Sadir (Beirut - 1956), vol. 4.

.٢Al-Rishahri, Muhammad, Strengthening the Family from the Perspective of the Book, vol. 2, 1235 BC, (Iran - Holy Qom) Dar Al-Hadith.

.٣Ibn Abi Al-Hadid, Nahj Al-Balagha, 2nd edition, 1385 AH - 1965 AD, Dar Revival of Arab Heritage, vol. 1.

.٤Abu Muhammad al-Hasan bin Ali, Tuhaf al-Uqul, 2nd edition, (Qom - Iran), Islamic Publishing Foundation.

.٥Khomeini (may his soul be sanctified), edited by Al-Wasilah, Qom Al-Musharafa, Islamic Publishing Foundation, vol. 2.

.٦Al-Sadr, Muhammad Sadiq (may God bless him), The Family in Islam, (Beirut - Lebanon), Al-Basir Library House, 2011 AD - 1432 AH.

.٧Al-Saduq, Abu Jaafar, Man La Yahdurah Al-Faqih, Iran - Holy Qom 135, Reviving Islamic Books, vol. 3.

.٨Al-Isfahani, Al-Raghib, Al-Mufradat, Dar Al-Ma’rouf.

.٩Tabatabai, Muhammad Hussein, Al-Mizan fi Tafsir Al-Qur’an, Tehran, Dar Al-Kutub Al-Islamiyyah, 1361-1362 AH, vol. 16.

.١٠Al-Tabarsi, Abu Ali Al-Fadl bin Al-Hassan, Majma’ Al-Bayan fi Tafsir Al-Qur’an, Dar Al-Ma’rifa, vol. 3.

.١١Al-Tabsi, Muhammad Hussein Al-Ramzi, Explanation of the Treatise of Rights by Imam Zain Al-Abidin (peace be upon him), 1st edition, 1431 AH - 2010 AD, (Beirut - Lebanon), Dar Al-Andalus Publications.